

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تهديكم غرفة الشرقية أطيب تحياتها، وتفيدكم بتلقيها خطاب اتحاد الغرف السعودية رقم (٢٢/٤٥٥٣١٠٤٨) وتاريخ (١٤٤٧/٢/١٦هـ) والمشار فيه إلى برقية وزارة التجارة رقم (٤٦٤٩) وتاريخ (١٤٤٧/٢/١١هـ)، والمتضمنة ان الوزارة رصدت مؤخراً قيام بعض الشركات المصنعة للمركبات بإطلاق حملات صيانة داخلية تحت بند الضمان لمعالجة عيوب مصنعية تتعلق بالسلامة (مثل احتراق المركبات) دون إبلاغ الوزارة لتصنيفها كحملات استدعاء وحيث أن المادة (الرابعة) من لائحة استدعاء المركبات وملحقاتها وقطع غيارها نصت على أن: "يلتزم الوكيل المحلي باستقبال ومعالجة شكاوى المستخدمين بكل اهتمام وفي حالة تكرار الخلل ثلاث مرات يتم إبلاغ الشركة الصانعة وبعث صورة من البلاغ للوزارة خلال مدة لا تتعدى أسبوعاً من تاريخ تقديم آخر شكوى".

ولمزيد من المعلومات يمكن التواصل بهذا الشأن مع مدير مركز استدعاء المنتجات المعيبة المهندس/ ضيف الله بن عبدالاله الشمري، على جوال رقم (٠٥٤٠٦٠٦٢٦٨) أو على البريد الإلكتروني لمركز استدعاء المنتجات المعيبة (recalls@mc.gov.sa).

وتقبلوا خالص التحية والتقدير

 920024555

   

@AsharqiaChamber

info@chamber.org.sa
www.chamber.org.sa